يجوز ان يكون بيانا لاولى الارحام اى الاقرباء من هؤلاء
بعضهم اولى من ان يرث بعضا من الاجانب ويجوز ان تكون
لابتداء الغاية اى اولوا الارحام بحق القرابة اولى بالميراث
من المؤمنين بحق الولاية في الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة
فان قلت مم استثنى ان تفعلوا قلت من اعم العام في معنى
النفع والاحسان كما تقول القريب اولى من الاجنبي الا في الوصية
تريد انه احق منه في كل نفع من ميراث وهبة وهدية وصدقة
وغير ذلك الا في الوصية والمراد بفعل المعروف التوصية لانه
لا وصية لوارث وعدى بالى لانه في معنى تسدوا وتزلوا والمراد
بالاولياء المؤمنون والمهاجرون للولاية في الدين ذلك
اشارة الى ما ذكر في الايتين جميعا وتفسير الكتاب ما مر
انفا والجملة مستانفة كالخاتمة لما ذكر من الاحكام
واذكر حين اخذنا من النبيين جميعا ميثاقهم بتبليغ الرسالة
والدعاء الى الدين القيم ومنك خصوصا ومن نوح وابراهيم
وموسى وعيسى وانما فعلنا ذلك ليسأل الله يوم القيامة
عند تواقف الاشهاد المؤمنين الذين صدقوا عهدهم ووفوا
به من جملة من اشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى
عن صدقهم عهدهم وشهادتهم فيشهد لهم الانبياء
بانهم صدقوا عهدهم وشهادتهم وكانوا مؤمنين او ليسأل

المصد

المصدقين للانبياء عن تصديقهم لان من قال للصادق صدقت
كان صادقا في قوله او ليسأل الانبياء ماذا اجابتهم به
اممهم وتاويل مسئلة الرسل تبكيت الكافرين بهم
كقوله اانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون
الله فان قلت لم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على
نوح فمن بعده قلت هذا العطف لبيان فضيلة الانبياء
الذين هم مشاهيرهم وذراريهم فلما كان محمد صلى الله
عليه وسلم افضل هؤلاء المفضلين قدم عليهم لبيان انه
افضلهم ولولا ذلك لقدم من قدمه زمانه فان قلت
فقد قدم عليه نوح في الاية التي هي اخت هذه وهي قوله
شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك
ثم قدم على غيره قلت مورد هذه الاية على طريقة خلاف
طريقة تلك وذلك ان الله عز وجل انما اوردها لوصف
دين الاسلام بالاصالة والاستقامة فكانه قال شرع لكم
الدين الاصيل الذي بعث عليه نوح في العهد القديم وبعث
عليه محمد خاتم الانبياء في العهد الحديث وبعث عليه من
توسط بينهما من الانبياء المشاهير فان قلت فماذا
اراد بالميثاق الغليظ قلت اراد به ذلك الميثاق بعينه
معناه واخذنا منهم بذلك الميثاق ميثاقا غليظا والغلظ استعارة

Copyright © King Saud University